

التذهيب في أدلة متن الغاية والتقريب (متن أبي شجاع)

فصل (في صلاة العيدين) .

وصلاة العيدين سنة مؤكدة وهي : ركعتان يكبر في الأولى سبعا سوى تكبيرة الإحرام وفي الثانية خمسا سوى تكبيرة القيام ويخطب بعدها خطبتين يكبر في الأولى تسعا وفي الثانية سبعا .

ويكبر من غروب الشمس من ليلة العيد إلى أن يدخل الإمام في الصلاة وفي الأضحى خلف الصلوات المفروضات من صبح يوم عرفه إلى العصر من آخر أيام التشريق